



منشور تعليمات
رئيس مصلحة الجمارك
رقم (٧٧) لسنة ٢٠٢١

رئيس مصلحة الجمارك

بعد الإطلاع علي قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠،
وعلي اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك المشار إليه الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١،
وعلي الطلبات الواردة لمصلحة الجمارك من بعض الشركات العاملة في مجال تجارة البضائع العابرة (الترانزيت)
بالتنضر من فرض غرامات من قبل المصلحة علي القيمة بالنسبة للبضائع الأجنبية العابرة لأراضي جمهورية مصر
العربية متخذة الطرق المؤدية مباشرة إلي منفذ الخروج لبلد المقصد المحدد بدولة أجنبية أخرى،
وعلي الطلبات الواردة لمصلحة الجمارك من بعض الشركات من فرض غرامات من قبل المصلحة علي القيمة بالنسبة
للبنائج الأجنبية الواردة لها بوجهة نهائية محددة من خارج البلاد للمناطق الحرة أو المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة
الخاصة أو الموانئ الجافة،
وعلي ما ظهر إليه رأي السيد الأستاذ المستشار / المستشار القانوني لرئيس مصلحة الجمارك بتاريخ ٢٠٢١/١١/١٧ في
الشان المشار إليه،

يراعى الالتزام بالآتي :

أولاً : عدم انطباق أحكام المادة (٩٦) من اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك المشار إليها علي البضائع
الأجنبية المنشأ التي تسلك أراضي جمهورية مصر العربية بقصد العبور باستخدام الطرق
المؤدية مباشرة إلي منفذ الخروج للوصول لوجهتها النهائية ببلد المقصد الأجنبية المحددة
بمستندات الشحن الخاصة بهذه البضائع علي أن يطبق بشأنها حكم المادة (٩٥) من ذات
اللائحة التنفيذية المشار إليها.

ثانياً : عدم انطباق أحكام الغرامة المقررة بالفقرة الثانية من المادة (٧٤) من قانون الجمارك المشار إليه
والمعلقة بالقيمة للأغراض الجمركية علي الحالات الواردة بكل من المادة (٩٥) والفقرة
الرابعة من المادة (٩٦) من اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك المشار إليها وذلك في الحالات التي
يقوم فيها الجمرك المختص بتقدير قيمة لأغراض النقل تزيد عن القيمة المقر عنها بقصد
الوصول لضمان يمثل الضريبة الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم المقررة علي البضائع
أثناء عبورها أو نقلها (للمناطق الحرة أو المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة أو الموانئ
الجافة) . وتظل هذه القيمة قيمة لأغراض النقل علي أن يتم احتساب ضمان الضريبة
الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم علي أساس ذلك.

يتم تنفيذ هذه التعليمات بكل دقة درءاً للمسئولية.

رئيس مصلحة الجمارك

(الشحات غتوري)

تحريراً في: ٢٠٢١/١١/١٧